

غاية المرام في علم الكلام

والموت لا يتصور ان يكون مرئيا بالعين ثم إنه يحتمل أن يكون المراد بقوله وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة أى إلى ثواب ربها ناظرة ويكون ذلك تجوزا بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه كيف وهي معارضة بقوله تعالى لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار وقوله لموسى لن تراني وهي للتأبيد وليس العمل بأحد الطاهرين بأولى من الآخر بل الترجيح لنا فإن أورد ذلك في معرض التمدح والاستعلاء فلو جاز أن يكون مدركا لزوال عنه التمدح وهو محال .

قلنا قد بينما أنه مهما اتصلت إلى بالنظر فإنه لا يراد به غير النظر بالعين هو المراد من قول الشاعر ... إلى الموت من وقع السيف نواطرا

لكن يحتمل أنه أراد بالموت الكفر والفن والطعن والضرب معبرا باسم المسبب عن السبب ويحتمل أنه أراد به أهل الحرب الذين يجري الموت والقتل على أيديهم ولهذا قال الشاعر ... أنا الموت الذي خبرت عنه ... وليس لهارب مني نجاء

وأما نسبة النظر إلى الثواب فمع مخالفته الظاهر فيمتنع حمله عليه فإن ذلك إنما ورد في معرض الامتنان والإنعم والنظر إلى الثواب ليس بثواب ولا إنعام فيكون فيه إبطال فائدة الانعام وهو ممتنع